

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم (٨٦) لسنة ١٩٩٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،
وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ،
وبناء على ما عرضه وزير العدل ،

قرر

(المادة الأولى)

يحال السيد/ أحمد محمد أحمد عبد اللطيف الرئيس من الفئة (أ) بمحكمة جنوب
القاهرة الابتدائية إلى المعاش .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٤ رمضان سنة ١٤١٤ هـ
الموافق ٦ مارس سنة ١٩٩٤ م

(حسنى مبارك)